قرار رقم (١) لسنة ٢٠١١
بشأن لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالجهات الحكومية

رئيس اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات:

بعد الاطلاع على قانون الاتصالات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٢،

وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء وتنظيم هيئة الحكومة الإلكترونية،

وعلى المرسوم رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ بتجديد تعيين رئيس تنفيذي لهيئة الحكومة الإلكترونية،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء وتشكيل لجنة عليا لتقنية المعلومات والاتصالات،

وعلى قرار وزير شئون مجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠٠٨ بشأن لائحة الشئون الإدارية لهيئة الحكومة الإلكترونية، المعدل بالقرار رقم (١) لسنة ٢٠١٠،

وعلى محضر الاجتماع السابع والعشرين للجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات، المنعقد بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٣،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُنشأ لجنة تُسمى «لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالجهات الحكومية»، ويُشار إليها في هذا القرار بكلمة «اللجنة»، برئاسة السيد محمد على القائد، الرئيس التنفيذي لهيئة الحكومة الإلكترونية، وعضوية كل من:

١- الشيخ سلمان بن محمد آل خليفة	مدير عام الإدارة العامة لتقنية المعلومات، ممثلاً عن الجهاز المركزي للمعلومات.
٢- حميد يوسف رحمة	وكيل الوزارة المساعد للتجارة المحلية، ممثلاً عن وزارة الصناعة والتجارة.
٣- إسماعيل عبد النبي المرهون	وكيل الوزارة المساعد للموارد والمعلومات، ممثلاً عن وزارة المالية.
٤- زاهر محمد سعيد العوضي	وكيل الوزارة المساعد للتخطيط والمعلومات، ممثلاً عن وزارة التربية والتعليم.
٥- هيام محمد العوضي	المدير التنفيذي للشئون المالية والإدارية، ممثلاً عن مجلس التنمية الاقتصادية.

٦- الدكتور زكريا أحمد الخاجة مدير إدارة المعايير والجودة وهندسة الإجراءات، ممثلاً عن هيئة الحكومية الإلكترونية.

٧- الدكتور عارف عبد الرحمن العبد الكريم مستشار تقنية المعلومات والاتصالات، ممثلاً عن مكتب نائب رئيس مجلس الوزراء.

٨- الدكتور علي محمد الصوفي ممثلاً عن جامعة البحرين.

وتختار اللجنة نائباً للرئيس من بين أعضائها في أول اجتماع لها.

مادة (٢)

تكون مدة العضوية في اللجنة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار، ويجوز تجديد هذه المدة لمدة أخرى مماثلة.

وإذا خلا مكان أي من أعضاء اللجنة لأي سبب، ترشح اللجنة من يحل محله لتكملة باقي مدة عضويته، ويصدر بتعيينه قرار من اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات.

مادة (٣)

تختص اللجنة بما يلي:

١- وضع معايير الاستخدام والتوظيف الأمثل والرشيد لمشاريع تقنية المعلومات والاتصالات من قبل الجهات الحكومية.

٢- مراجعة الاستراتيجيات والكلفة المالية للمشاريع المتعلقة بتقنية المعلومات والاتصالات لدى الجهات الحكومية، وإعداد التقارير اللازمة بشأنها ورفعها للجنة العليا لتقنية المعومات والاتصالات للبت فيها.

٣- ضبط ومتابعة خطط العمل لبرامج ومشاريع تقنية المعلومات والاتصالات للجهات الحكومية، والبت في البرامج والمشاريع الطارئة والعارضة .

٤- وضع السياسات والمعايير ذات العلاقة بمشاريع تقنية المعلومات والاتصالات للجهات الحكومية على نحو يراعي تحقيق أهداف هذه الجهات من الدخول في تلك المشاريع، وضمان تنفيذها بالجودة المتوافقة مع السياسات والمعايير المعتمدة، والعمل على إيجاد استراتيجيات وخطط شاملة على مستوى المملكة لتنظيم وتطوير وضبط مشاريع تقنية المعلومات والاتصالات، وذلك في حدود ما تقره اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات.

٥- كل ما تُكلف به من مهام في الشئون المتصلة بمجال عملها من قبل اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات.

مادة (٤)

يكون للجنة أمين سر يختاره رئيس اللجنة من بين موظفي هيئة الحكومة الالكترونية.

ويتولى أمين السر إعداد جداول اجتماعات اللجنة وتدوين محاضر هذه الاجتماعات وحفظ المستندات والسجلات الخاصة باللجنة، فضلاً عن القيام بكل ما تكلفه به اللجنة أو رئيسها من مهام أخرى في مجال عمل اللجنة.

مادة (٥)

تعقد اللجنة اجتماعاتها مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك، بناءً على دعوة من رئيسها أو من نائبه في حالة غياب الرئيس.

ويجب أن يتضمن الإخطار بالدعوة لعقد الاجتماع جدول أعمال الاجتماع.

مادة (٦)

يكون انعقاد اللجنة صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها، على أن يكون من بينهم رئيسها أو نائبه في حالة ترأسه للاجتماع.

وتصدر قرارات اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، وعند تساوي الأصوات، يرجح الجانب الذي منه رئيس اللجنة أو نائبه.

وللجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى الاستعانة بهم من أهل الخبرة أو ذوي الشأن من الجهات الحكومية المعنية بمشروعات تقنية المعلومات أو الشركات القائمة بتنفيذ تلك المشروعات، وذلك لمناقشتهم والاستماع لآرائهم، ولا يكون لأي من هؤلاء صوت معدود فيما تتخذه اللجنة من قرارات.

مادة (٧)

ترفع اللجنة تقارير دورية نصف سنوية، للجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات تتضمن ما تم إنجازه من مهام والعقبات التي تواجهها اللجنة وبيان الحلول الكفيلة بتذليل تلك العقبات، وكل ما يتعلق بطبيعة مهام واختصاصات اللجنة.

مادة (٨)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن مبارك آل خليفة
نائب رئيس مجلس الوزراء
رئيس اللجنة العليا لتقنية المعلومات والاتصالات

صدر في:١ ذي القعدة ١٤٣٢هـ
الموافق: ٢٩ سبتمبر ٢٠١١م